

Distr.: Limited
25 June 2018
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
الدورة الحادية والستون
فيينا، ٢٠-٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٨

مشروع التقرير

الفصل الثالث

التوصيات والقرارات

ألف - الكلمات العامة

١- تكلم أثناء التبادل العام للآراء ممثلو الدول التالية الأعضاء في اللجنة: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسرائيل، إكوادور، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بولندا، تشيكييا، الجزائر، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، الدانمرك، رومانيا، شيلي، الصين، العراق، عمان، فرنسا، كندا، كينيا، المكسيك، نيجيريا، الهند، الولايات المتحدة، اليابان، اليونان. وأدى بكلمات أيضاً ممثل جنوب أفريقيا نيابة عن مجموعة الدول الأفريقية، وممثل إكوادور نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، وممثل دولة بوليفيا المتعددة القوميات، نيابةً عن مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي. وأدى بكلمات أيضاً المراقبون عن الرابطة الأفريقية لاستشعار البيئة عن بعد ومنظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ والمنظمة الأوروبية لسواتل الاتصالات والشبكة الإسلامية المشتركة لعلوم وتكنولوجيا الفضاء والجمعية الوطنية للفضاء والمركز الإقليمي للاستشعار عن بُعد لبلدان شمال أفريقيا والمجلس الاستشاري لجيل الفضاء ومؤسسة العالم الآمن.

٢- وفي الجلسة ٧٤٣، أدلت الرئيسة بكلمة أبرزت فيها ارتفاع عدد أعضاء اللجنة كدليل على أن المجتمع الدولي يولي أهمية متزايدة للتعاون في شؤون الفضاء الخارجي. وأشارت إلى أن الجمعية العامة اعترفت في هذا الصدد بأن اللجنة ولجنتيها الفرعيتين باتت تمثل، بمساعدة مكتب شؤون الفضاء الخارجي، منصة فريدة للتعاون الدولي على الصعيد العالمي في مجال الأنشطة



الفضائية. وأشارت أيضاً إلى أن الجمعية قد رحبت باعتماد الاتحاد الأفريقي السياسة والاستراتيجية الأفريقيتين بشأن الفضاء. وأكدت أن اللجنة تعمل بأسلوب جماعي فريد مع الدول، بصرف النظر عن أوضاع الدول السياسية أو التقنية أو الاقتصادية، بغية إيجاد حلول بناءة وتوافقية للمسائل الهامة المتعلقة بولاية اللجنة.

٣- وفي الجلسة ٧٤٤، ألقى مدير مكتب شؤون الفضاء الخارجي كلمة أكدت فيها، في جملة أمور، على أن عملية اليونسيسيس+٥٠. مجملها، بما في ذلك الطريق نحو خطة "الفضاء ٢٠٣٠"، تهدف إلى تحقيق التآزر بين علوم وتكنولوجيا الفضاء وقانون الفضاء وسياسته من أجل تعزيز الحوكمة العالمية، لصالح البلدان النامية على الخصوص. وأشارت المديرية إلى أن اللجنة تمثل المنبر الحكومي الدولي الوحيد الذي يتمتع على الصعيد العالمي بولاية واسعة وشاملة في مجال التعاون الدولي على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وهو ما تجسده ولايات وبرامج مكتب شؤون الفضاء الخارجي. كما عرضت المديرية خطط المكتب الرامية إلى زيادة توطيد شراكته مع الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والجهات الأخرى الفاعلة في مجال الفضاء من الأوساط الفضائية الأوسع نطاقاً.

٤- ونيابة عن الأمم المتحدة، أعربت المديرية عن امتنانها للصين وفرنسا وإسرائيل وباكستان لتبرعها بنماذج من أحسامها الفضائية الوطنية أو إعارتها إياها للمعرض الدائم للمكتب الكائن في مكتب الأمم المتحدة في فيينا.

٥- واستمعت اللجنة إلى العروض الإيضاحية التالية:

(أ) "المنتدى الدولي الثاني لاستكشاف الفضاء وما بعده: نحو استكشاف دولي للفضاء"، قدمته ممثلة اليابان؛

(ب) "الاستراتيجية الوطنية الأمريكية بشأن سياسة إدارة حركة المرور الفضائية"، قدمه ممثل الولايات المتحدة؛

(ج) "معهد لمنع الحطام الفضائي ومراقبته"، قدمه المراقب عن الرابطة الدولية لتعزيز الأمان في الفضاء؛

(د) "تحدي الاتحاد الجامعي العالمي لهندسة الفضاء: ٢٠٣٠- للجميع"، قدمه المراقب عن الاتحاد العالمي لهندسة الفضاء؛

(هـ) "تطوير الوقود الداسر المراعي للبيئة الخاص بالصواريخ في بولندا"، قدمه ممثل بولندا؛

(و) "النتائج الأولى لمشروع AMADEE-18: مشروع محاكاة الهبوط في المريخ في صحراء عُمان"، قدمه ممثل النمسا؛

(ز) "المجلس الاستشاري لجليل الفضاء: ما بين مؤتمر اليونسيسيس الثالث واليوم"، قدمته المراقبة عن المجلس الاستشاري لجليل الفضاء؛

(ح) "المبادرة اليونانية للأبحاث الأكاديمية فيما يخص البعثات المأهولة لاستكشاف المريخ: مثال عن المواثيق والمواقع الصخرية المماثلة"، قدمه ممثل اليونان؛

(ط) "خطة الصين التعاونية لاستكشاف القمر والفضاء السحيق"، قدمه ممثل الصين.

٦- ورحبت اللجنة بالبحرين والدايمرك والنرويج بوصفها أحدث دول تنضم إلى عضوية اللجنة، مما رفع عدد أعضاء اللجنة إلى ٨٧ دولة. ورحبت اللجنة أيضاً بالمؤسسة الأوروبية للعلوم، ممثلةً باللجنة الأوروبية لعلوم الفضاء، وبالالاتحاد الجامعي العالمي لهندسة الفضاء، بوصفهما أحدث مراقبين دائمين.

٧- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أنه، بفضل مشروع القرار الشامل الذي اعتمد خلال الجزء الرفيع المستوى والذي أوصيت الجمعية العامة باعتماده في دورتها الثالثة والسبعين، يتيح اليونيسبيس+٥٠ أول فرصة تاريخية لمعالجة الشواغل الإنمائية الرئيسية الطويلة الأمد منذ انعقاد المؤتمر السابق، اليونيسبيس الثالث، في عام ١٩٩٩.

٨- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن أحد الأهداف المهمة لليونيسبيس+٥٠ خلق حافزاً للتوصل إلى توافق في الآراء بشأن جدول أعمال خطة "الفضاء ٢٠٣٠". فمن أجل أن تسهم الأنشطة الفضائية في تحقيق المبادرات العالمية، مثل خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وإطار سندي للحد من مخاطر الكوارث للفترة ٢٠١٥-٢٠٣٠ واتفاق باريس بشأن تغير المناخ، ينبغي تعزيز الشراكات العالمية. ومن سبل تحقيق ذلك تعزيز دور وقدرات المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء المنتسبة إلى الأمم المتحدة وبرنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (برنامج "سبايدر").

٩- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أنه، بالنظر إلى التعقيد المتزايد في جدول أعمال الفضاء، وتجديد الالتزام باستكشاف البشر للفضاء السحيق وإدماج التنمية المستدامة على كوكب الأرض واستدامة أنشطة الفضاء الخارجي في جدول الأعمال العالمي باعتبارها بنوداً رئيسية منه، أصبح الوقت مناسباً جداً للجنة للشروع في وضع جدول أعمال خطة "الفضاء ٢٠٣٠".

١٠- وأعرب عن رأي مفاده أن عملية اليونيسبيس+٥٠، التي استفادت من نجاح مؤتمر اليونيسبيس الثالث، هي بمثابة اعتراف بتزايد أهمية مشاركة القطاع الخاص في استكشاف الفضاء والتطبيقات الفضائية؛ وأن عملية اليونيسبيس+٥٠ أوضحت أيضاً كيفية تحقيق شراكات بين الحكومات والأمم المتحدة والمجتمع المدني من أجل النهوض بتطبيقات فضائية مبتكرة لفائدة الجميع.

١١- وأعرب عن رأي مفاده أن من المهم لجميع الدول، فضلاً عن اللجنة ولجنتيها الفرعيتين، ضمان أن تشكل القيم المجسدة في ميثاق الأمم المتحدة دوماً أساساً لمساعي البشرية في المساحات غير المحدودة للفضاء.

١٢- ورأى بعض الوفود أن الفضاء الخارجي ينبغي أن يستكشف ويستخدم في الأغراض السلمية حصراً. وينبغي للدول، لدى استكشافها واستخدامها للفضاء الخارجي، أن تحقق رؤية مشتركة للمستقبل تخدم مصالح جميع البلدان بالشكل الأفضل، بصرف النظر عن مستوى تطورها الاقتصادي أو العلمي وبما يتفق مع القانون الدولي.

١٣- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن سلامة وأمن واستدامة أنشطة الفضاء الخارجي ستكون مضمونة إذا اضطلع بها بما يتفق مع القانون والقواعد والنظم والقرارات السارية التطبيق على الصعيد الدولي.

١٤- وأكد بعض الوفود من جديد أهمية منع حدوث سباق تسلح ووضع أسلحة من أي نوع في الفضاء الخارجي، وذلك باستخدام آلية مناسبة وفعالة للتحقق. ودعت تلك الوفود جميع الدول، ولا سيما الدول ذات القدرات الفضائية الكبرى، إلى العمل بنشاط من أجل كفالة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، والامتناع عن اتخاذ أي إجراءات تتعارض مع هذا الهدف، ومنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، والامتناع عن وضع أسلحة من أي نوع في الفضاء الخارجي. وفي هذا الصدد، رأت تلك الوفود أن تدابير الشفافية وبناء الثقة تؤدي دوراً مفيداً.

١٥- وأعادت بعض الوفود تأكيد التزام بلدانها الراسخ بالمبادئ المنظمة لأنشطة الدول في مجال استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك المبادئ المشار إليها في قرار الجمعية العامة ١٩٦٢ (د-١٨) و١٨٨٤ (د-١٨) وهي: إمكانية وصول جميع البلدان إلى الفضاء الخارجي على قدم المساواة ودون تمييز، بصرف النظر عن درجة تطورها العلمي والتقني والاقتصادي، واستخدام الفضاء الخارجي استخداماً منصفاً ورشيداً لصالح البشرية جمعاء؛ وعدم تملك الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى، التي لا يمكن لأي دولة تملكها، بدعوى السيادة، بواسطة الاستخدام أو الاحتلال أو بأي وسيلة أخرى؛ وتحمل الدول المسؤولية عن النشاطات القومية المباشرة في الفضاء الخارجي، سواء باشرتها الهيئات الحكومية أو غير الحكومية؛ وعدم عسكرة الفضاء الخارجي، الذي لا ينبغي أن يستخدم أبداً لوضع و/أو نشر أسلحة من أي نوع، والذي ينبغي أن يستخدم، باعتباره حيزاً للبشرية جمعاء، بشكل حصري من أجل تحسين ظروف العيش وتحقيق السلام بين جميع الشعوب التي تعيش على الأرض؛ والتعاون الدولي في تطوير الأنشطة الفضائية، ولا سيما تلك المشار إليها في الإعلان الخاص بالتعاون الدولي في مجال استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه لفائدة جميع الدول ومصالحها، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية.

١٦- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن الزيادة المطردة في عدد طلبات الحصول على عضوية اللجنة في السنوات الأخيرة هو إشارة واضحة على تنامي الاهتمام باستكشاف الفضاء واستخدامه في الأغراض السلمية، وعلى أن هناك إدراكاً للدور الذي تؤديه علوم وتكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

١٧- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن اللجنة يمكنها أن تؤدي دوراً حيويًا في سد الفجوة بين الدول المرتادة للفضاء والدول ذات القدرات الناشئة في مجال الفضاء من خلال تعزيز التعاون على بناء القدرات في مجال تكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها.

١٨- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن التحدي المتمثل في وضع جدول أعمال للجنة ولجنتيها الفرعيتين على أساس رؤية واسعة النطاق وطويلة الأجل يهدف، في المقام الأول، إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة ويعني الاعتراف بضرورة تعزيز دور اللجنة والمكتب وأنشطتهما وتحسين أساليب العمل.

١٩- وأعرب عن رأي مفاده أن عمل اللجنة من أجل تعزيز التعاون الدولي ووضع حلول للمسائل المتعددة الأطراف في مجال سياسة الفضاء لا يزال متلازماً مع ضمان مواصلة استخدام الفضاء الخارجي لصالح البشرية بطريقة مستدامة وسلمية، وأن الاعتماد المتزايد للبشر على

تكنولوجيا الفضاء والنمو المتواصل للجهات الفاعلة في مجال الفضاء والتهديد المتزايد الذي يشكله الحطام الفضائي تمثل تحديات كبيرة تجدد زخم العمل الهام الذي تضطلع به اللجنة.

٢٠- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن اللجنة ولجنتيها الفرعيتين لا تزال تمثل محافل مناسبة لمناقشة المسائل المتعلقة بالاستخدام السلمي للفضاء الخارجي، بما فيه القمر والأجرام السماوية الأخرى؛ وأنه ينبغي تدعيم التفاعل بين اللجنة الفرعية العلمية والتقنية واللجنة الفرعية القانونية من أجل مواصلة تطور قانون الفضاء والحوكمة العالمية للفضاء مع أوجه التقدم العلمي والتقني الرئيسية.

٢١- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن التعاون الدولي في مجال الأنشطة الفضائية ينبغي أن يكون شاملاً للجميع وأن يأخذ في الاعتبار مستوى التطور التكنولوجي للبلدان، ولا سيما البلدان النامية والبلدان التي لديها بيئة جغرافية خاصة، مما يعزز استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

٢٢- وأعرب عن رأي مفاده أن التعاون في مجال الفضاء في القرن الحادي والعشرين سيكون أحد أقوى الآليات لتقريب البلدان من بعضها البعض وإقامة شراكات بناءة، وأن التعاون سيتطلب تقليص النزعة الانعزالية مع تشجيع البلدان على الامتناع عن تنفيذ أعمال انفرادية وعلى الانخراط في الأعمال المتعددة الأطراف. ورأى الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي أيضاً أن التحديات الإقليمية والعالمية التي تواجه الجنس البشري لا يمكن معالجتها بفعالية إلا إذا جرى تعزيز المشاركة والتعاون المتعدد الأطراف.

٢٣- وأعرب عن رأي مفاده أن الفضاء الخارجي يشكل أداة تخدم السلم والدبلوماسية والتعاون بين البلدان، وأن التعاون الدولي جعل استكشاف الفضاء أمراً ممكناً، وأن التعاون الدولي يبقى ضرورياً، بالنظر إلى المتطلبات والتحديات المرتبطة بالفضاء.

٢٤- وأعربت اللجنة عن تقديرها لتنظيم الأحداث التالية في ٢٢ حزيران/يونيه:

(أ) ندوة قانونية بعنوان "دور المنظمات الحكومية الدولية في تطبيق وتطوير قانون الفضاء"، اشتركت في تنظيمها وكالة الفضاء الأوروبية وجامعة كولونيا والمعهد الأوروبي لسياسات الفضاء؛

(ب) اجتماع متخصصين بعنوان "تسخير حلول رصد الأرض لخدمة أهداف التنمية المستدامة"، نظّمته وكالة الفضاء الأوروبية؛

(ج) حدث خلال فترة الغداء بعنوان "الإمارات العربية المتحدة والفضاء ٥٠"، نظّمته الإمارات العربية المتحدة؛

(د) حدث مسائي بعنوان "الحوار الأقاليمي بشأن سياسات الفضاء بين منطقة آسيا والمحيط الهادئ وأوروبا: نحو سياسات للفضاء تخدم أغراض التنمية الاجتماعية والاقتصادية"، اشترك في تنظيمه المعهد الأوروبي لسياسات الفضاء والملتقى الإقليمي لوكالات الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ.

باء- سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

- ٢٥- وفقاً للفقرة ١٤ من قرار الجمعية العامة ٧٧/٧٢، واصلت اللجنة النظر، على سبيل الأولوية، في سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، وفي المنظور الأوسع نطاقاً للأمن الفضائي وما يرتبط بذلك من أمور يمكن أن تفيد في ضمان تنفيذ الأنشطة الفضائية بأمان وبروح المسؤولية، بما في ذلك سبل تعزيز التعاون على الصعيد الدولي والإقليمي والأقاليمي تحقيقاً لذلك الهدف.
- ٢٦- وألقى كلمة في إطار هذا البند ممثلو الاتحاد الروسي واندونيسيا وباكستان والولايات المتحدة واليابان. وأثناء التبادل العام للآراء، أدلى ممثلو دول أعضاء أخرى بكلمات تتعلق بهذا البند.
- ٢٧- وكانت معروضة على اللجنة ورقة عمل قدمها الاتحاد الروسي بعنوان "دراسة مشكلة الصلاحية التقديرية التي تمارسها الدول في تفسير المبادئ القانونية الأساسية والقواعد المتعلقة بالسلامة والأمن في الفضاء الخارجي" (A/AC.105/2018/CRP.17).
- ٢٨- واستمعت اللجنة إلى عرض إيضاحي قدمه ممثل اليابان بعنوان "الجهود الجديدة المبذولة في إطار المنتدى الإقليمي لوكالات الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ".
- ٢٩- وأتفقت اللجنة على أن لها، لما تقوم به من عمل في الميدان العلمي والتقني والقانوني، وكذلك لتشجيعها الحوار وتبادل المعلومات على الصعيد الدولي بشأن مختلف المواضيع المتعلقة باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه، دوراً أساسياً في تعزيز الشفافية وبناء الثقة بين الدول، وكذلك في ضمان الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- ٣٠- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن الإطار القانوني الدولي الذي ينظم الأنشطة المتصلة بالفضاء يجب أن يتيح تطوير أنشطة جديدة وتكنولوجيات جديدة يمكن استخدامها في الفضاء، مع التقيد بالمبادئ الأساسية الواردة في معاهدات الأمم المتحدة المتعلقة بالفضاء الخارجي، وأنه على الرغم من اتخاذ المجتمع الدولي لعدد من الخطوات الرامية إلى ضمان عدم استخدام الفضاء الخارجي لأي أغراض غير الأغراض السلمية، فإن استدامة الالتزام بهذه الأهداف تتطلب تعاوناً دولياً يعالج مختلف القضايا الإنسانية معالجة متسقة.
- ٣١- وأعرب عن رأي مفاده أن خطر استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض العسكرية هو خطر متأصل في عملية تطوير تكنولوجيات الفضاء، لأن العديد من هذه التكنولوجيات يمكن أن يستخدم في أداء وظائف مزدوجة، مثل إدماج الهياكل الأساسية للاتصالات الساتلية التجارية في عمليات الاتصال والمراقبة العسكرية، وأنه ينبغي للأمم المتحدة أن تواصل أداء دورها الحاسم في شؤون الفضاء الخارجي واستخداماته في الأغراض السلمية، وأن تستعرض كامل قانون الفضاء الراهن في إطار التعاون الدولي من أجل ضمان استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- ٣٢- وأعرب عن رأي مفاده أن أساليب العمل في إطار هذا البند من جدول أعمال، الذي يعد من الأولويات، لم تتطور في السنوات الأخيرة لبلوغ مستوى مرض، مما قد يدل على أن غالبية الدول الأعضاء في اللجنة لا تعتبره مسألة ذات أولوية، وأنه ينبغي، في هذا السياق، أن يعطى لعملية النظر في هذا البند بعد جديد تماماً، مما سيتيح للدول المبادرة في إجراء حوار بناء من خلال

العمل التحليلي الملموس وتشكيل رؤية مشتركة لسبل واقعية لتعزيز السلامة الأمن في الفضاء الخارجي. وستحدد درجة النجاح في هذا العمل منظور الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ولذلك، يلزم أن يكون للجنة في هذا الصدد جدول أعمال واضح المعالم وخريطة طريق متفق بشأنها عموماً من أجل ضمان السلامة والأمن في الفضاء الخارجي.

٣٣- وأعرب عن رأي مفاده أنه في ضوء عدم التزام الدول الأعضاء بالقيام بعمل هام في إطار هذا البند من جدول الأعمال، فإن اللجنة استمرت في فقدان مهاراتها التحليلية وقدراتها، في حين أجرت بعض مؤسسات التعليم والبحوث الوطنية دراسات طبقت فيها معرفتها ومنطقها لأغراض تتعلق بتفسير المعايير الحالية وتشكيل نوع من المصفوفات المؤسسية الجديدة، من قبيل الحوكمة العالمية للفضاء أو الحوكمة العالمية للأنشطة الفضائية.

٣٤- وأعرب عن رأي مفاده أنه ما زال لدى اللجنة صلاحية تعزيز التعاون الدولي في مجال الفضاء من حيث جوانبه العلمية والتقنية والقانونية، وفقاً لما كلفتها به الجمعية العامة في قرارها ١٤٧٢ ألف (د-١٤) المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٩؛ وهي ما زالت تمثل أيضاً هيئة فرعية تابعة للجمعية العامة ذات طابع سياسي، الأمر الذي يدل على أنه من المهم ألا يقتصر تناولها لمسألة التعاون الدولي في مجال الفضاء على المنظور التقني فقط، وأن تواكب القضايا الراهنة بموضوعية.

٣٥- وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي للجنة، بصفتها جزءاً من منظومة الأمم المتحدة، السعي للتفاعل مع جميع كيانات هذه المنظومة من أجل بلوغ هدفها الأساسي في الحفاظ على السلامة والأمن في الفضاء الخارجي. وفي هذا الصدد، رأى ذلك الوفد أيضاً أن النظر في هذه المسائل في إطار اللجنة ينبغي أن يتم بالتزامن مع نظر اللجنة الأولى ومؤتمر نزع السلاح في مسألة منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، حيث يقع على عاتق اللجنة مسؤوليات تعزيز الأساس الدولي لاستخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية فقط، التي يمكن أن تشمل في جملة أمور مسؤولية مواصلة تطوير القانون الدولي للفضاء.

٣٦- وأعرب عن رأي مفاده أن اللجنة ما زالت تمثل هيئة الأمم المتحدة الرئيسية للتداول بشأن كافة جوانب الأنشطة الفضائية ولمواكلة أهم التطورات في المنتديات الأخرى، مثل مؤتمر نزع السلاح. ورأى ذلك الوفد أنه لا بد من مواصلة التفاوض بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي، وشدد الوفد على أهمية الأعمال التي يجريها فريق الخبراء الحكوميين المعني بتدابير الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي، الذي أنشئ عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٥٠/٧٢، فيما يتعلق باتخاذ تدابير عملية أخرى لمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي.

٣٧- وأعرب عن رأي مفاده أن تقرير الأمين العام بشأن "تدابير كفاءة الشفافية وبناء الثقة في أنشطة الفضاء الخارجي" (A/72/65)، والمداولات التي تجري في إطار اللجنة بشأن هذا التقرير، بالإضافة إلى المدخلات المحددة التي تقدمها الدول الأعضاء، يمكن أن تشكل مدخلات هامة توفر إرشادات لمكتب شؤون الفضاء الخارجي وتشكل تغييرات محتملة في ولاية اللجنة المتعلقة بمعالجة التحديات الناشئة تجاه استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ويمكن لتلك المداولات أن تساعد أيضاً على استبانة الفرص بشأن الأسلوب الذي يمكن المكتب، في حدود الموارد المتاحة له،

من تحسين المساعدة التي يقدمها إلى الدول الأعضاء في تنفيذ التوصيات المحددة الصادرة عن فريق الخبراء الحكوميين.

٣٨- وأعرب عن رأي مفاده أنه بالنظر للنجاح الذي لقيه تقريره وتوصيات فريق الخبراء الحكوميين لعام ٢٠١٣ (A/68/189)، والتعاون المباشر بين مكتب شؤون الفضاء الخارجي ومكتب شؤون نزع السلاح في وضع خيارات لتحسين التنسيق بشأن تدابير الشفافية وبناء الثقة في منظومة الأمم المتحدة، وغيرها من الإنجازات ذات الصلة التي حققتها اللجنة، فليس هناك من حجج مقنعة للدفاع عن ضرورة اتخاذ اللجنة إجراءات تتعلق بما يطلق عليه "تسليح" الفضاء الخارجي. فقد كان واضحا، عندما استهلت اللجنة عملها منذ ما يقارب ستة عقود، أن جهودا رسمية منفصلة سوف تبذل في معالجة قضايا نزع السلاح في الفضاء تحديداً؛ وأن تلك الجهود ستضمن محافل مثل اللجنة الأولى التابعة للجمعية العامة، ومؤتمر نزع السلاح وهيئة نزع السلاح.

٣٩- وأعرب عن رأي مفاده أن من المهم الاستمرار في السعي لاعتماد تدابير طوعية وغير ملزمة قانونا، مثل المبادئ التوجيهية بشأن "أفضل الممارسات"، وتدابير كفالة الشفافية وبناء الثقة، وقواعد السلوك الآمن والمسؤول في الفضاء الخارجي، والتي، فضلا عن كونها موجهة إلى صون بيئة الفضاء لصالح أجيال المستقبل، ستشكل فرصة مثلى لتجنب الأعمال الاستفزازية والعذوانية المحتملة في الفضاء الخارجي، التي قد تثير مخاطر إساءة التفسير والخطأ في التقدير ويمكن أن تعتبر أعمالاً تصعيدية في الأزمات أو النزاعات.

٤٠- وأعرب عن رأي مفاده أن تنظيم سلامة وأمن العمليات الفضائية ينبغي أن يتم في إطار مجموعة مبادئ توجيهية بشأن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي في الأمد البعيد. وأنه ينبغي أن يعقب ذلك إجراء تحليل منطقي، وفقا لصرامة تلك المبادئ وللمعايير الأخرى، لمختلف أنواع التدخل الضار في الأنشطة الفضائية؛ ووضع طرائق لتخفيف المخاطر المستعصية، التي تقع في ظروف لا يمكن في سياقها إجراء مشاورات بشأن تخفيفها بوسائل موضوعية، أو إذا انتهت تلك المشاورات دون التوصل إلى أي نتائج.

٤١- وأعرب عن رأي مفاده أن العديد من الدول الأعضاء تتخذ نهجا حذرا فيما يتعلق بمسألة تحليل الأساس القانوني للجوء، في حالة افتراضية، إلى الدفاع عن النفس، وطرائق ذلك الدفاع وفقا لأحكام ميثاق الأمم المتحدة المنطبقة على الفضاء الخارجي، وأن هذا الرفض القاطع في سياق اللجنة يشكل إهمالا للمسؤولية الهائلة فيما يتعلق بضمان السلام والأمن في الفضاء الخارجي، التي تقع على كاهل كل دولة من الدول الأعضاء في اللجنة. ورأى الوفد الذي أعرب عن هذا الرأي أيضا أن تحليل الممارسات الوطنية القائمة بشأن الدفاع عن النفس في الفضاء الخارجي سوف يؤدي إلى فهم مفاده أن اللجوء إلى الدفاع عن النفس ليس مشروطا باستخدام الأسلحة المباشرة بل أنه لا يرتبط مباشرة بمسألة وجود أو عدم وجود أسلحة في الفضاء الخارجي.

٤٢- وأعرب عن رأي مفاده أن أي مناقشة بشأن حق الدفاع عن النفس سوف تؤدي إلى نتائج عكسية للجهود الجماعية التي بذلتها الدول سابقا في التفاوض على معاهدة ملزمة قانونا بشأن منع نشوء سباق تسلح في الفضاء الخارجي.

٤٣- وأعرب عن رأي مفاده أن استراتيجية الفضاء الوطنية الجديدة، التي أقرها رئيس الولايات المتحدة الأمريكية، لن تسعى لتعزيز فوائد الفضاء التي تعود على الولايات المتحدة فحسب، بل تتضمن أيضاً إمكانية استفادة جميع الدول من القدرات الهائلة التي يتيحها الفضاء.

٤٤- ولاحظت اللجنة بارتياح حدوث تطورات متواصلة في عدد من المساعي التعاونية التي تضطلع بها مختلف الجهات الفاعلة على الصعيد الدولي والإقليمي والأقليمي، ومنها دول ومنظمات حكومية دولية ومنظمات دولية غير حكومية، وشدّدت على الأهمية الحاسمة لهذا التعاون في تدعيم الاستخدامات السلمية للفضاء الخارجي ومساعدة الدول على تطوير قدراتها الفضائية. وفي هذا الصدد، نوّهت اللجنة بالدور المهم الذي تؤديه الاتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف في تعزيز الأهداف المشتركة لاستكشاف الفضاء وبعثات استكشاف الفضاء التعاونية والتكاملية.

٤٥- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن الأمم المتحدة تؤدي دوراً أساسياً في تعزيز وتطوير التعاون والعمل الجماعي بين البلدان، ولا سيما فيما يتعلق بالتكنولوجيا العلمية والفضائية، وفي تعظيم الموارد الفضائية وتسخيرها لتحقيق ازدهار أنشطة الفضاء الخارجي وأمنها واستدامتها في الأمد البعيد لصالح الجميع. ورأت تلك الوفود أيضاً أن التعاون الراسخ ينبغي أن يعزز تبادل المعلومات والتعاون التقني بين البلدان، وفقاً لمبادئ الصداقة والشراكة على قدم المساواة والاحترام المتبادل.

٤٦- وأحاطت اللجنة علماً بأن حكومة نيجيريا ستستضيف مؤتمر القيادات الأفريقية السابع بشأن تسخير علوم وتكنولوجيا الفضاء لأغراض التنمية المستدامة، المقرر عقده في أبوجا من ٥ إلى ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

٤٧- وأحاطت اللجنة علماً أيضاً بأن حكومة جمهورية فنزويلا البوليفارية والوكالة البوليفارية للأنشطة الفضائية قد استضافتا المؤتمر الفنزويلي الثاني لتكنولوجيا الفضاء، الذي عقد في كراكاس في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧.

٤٨- وأحاطت اللجنة علماً كذلك بأن الدورة الرابعة والعشرين للملتقى الإقليمي لوكالات الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ، بشأن موضوع "تسخير تكنولوجيا الفضاء لأغراض تعزيز الحوكمة والتنمية"، قد عقدت في بنغالور، الهند، في الفترة من ١٤ إلى ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧، وأن الدورة الخامسة والعشرين ستعقد في سنغافورة، في الفترة من ٦ إلى ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

٤٩- وأحاطت اللجنة علماً بأن الاجتماع الحادي عشر لمجلس منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ، الذي استضافته حكومة جمهورية إيران الإسلامية ونظّمته وكالة الفضاء الإيرانية، قد عُقد في طهران في الفترة من ١١ إلى ١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، وبأن المنتدى الرفيع المستوى للاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لإنشاء منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ، الذي أطلّقت تلك المنظمة والحكومة الصينية، سوف يُعقد في بيجين خلال الفترة من ١٤ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، تحت شعار "مجتمع ذو مستقبل مشترك من خلال التعاون في مجال الفضاء".

٥٠- وأوصت اللجنة بأن يواصل، على سبيل الأولوية، أثناء دورتها الثانية والستين في عام ٢٠١٩، النظر في البند المتعلق بسبيل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.